

منع استخدام أجهزة صد الهواتف المتنقلة بدون تصريح مسبق من قبل هيئة تنظيم الاتصالات لائحة تنظيمية جديدة تحدد شروط استخدام أجهزة صد الهواتف المتنقلة في البحرين

المنامة ٨- نوفمبر ٢٠٠٤ - بعد تلقي العديد من الردود حول وثيقة الاستشارة بخصوص استخدام أجهزة صد الهواتف المتنقلة، أعلنت هيئة تنظيم الاتصالات اليوم عن اصدار لائحتها التنظيمية حول استخدام أجهزة صد الهواتف المتنقلة في مملكة البحرين.

وأجهزة صد الهواتف المتنقلة عبارة عن أجهزة تستخدم لمنع الارسال عن الهواتف المتنقلة الأمر الذي ينتج عنه عدم استطاعة إرسال أو استقبال المكالمات الهاتفية أو الرسائل النصية. وعادة ما تستخدم أجهزة الصد هذه في صالات السينما، وقاعات الاجتماعات، والمستشفيات، وغيرها من الأماكن التي لا يكون استخدام الهواتف المتنقلة أمراً مرغوباً فيه نظراً للازعاج الذي قد يسببه في هذه الأماكن.

وتهدف اللائحة التنظيمية التي أصدرتها الهيئة إلى ضمان استطاعة مستخدمي الهواتف المتنقلة من استخدام هواتفهم المتنقلة في كافة المناطق التي تشملها تغطية شبكات الاتصالات المتنقلة في المملكة، وبدون منع لهذه الخدمة من أطراف أخرى.

وبحسب اللائحة التنظيمية يمكن للهيئة أن تسمح باستخدام أجهزة صد الهواتف المتنقلة في حالات استثنائية، وبعد دراسة كل حالة على حدة، عندما يكون استخدام مثل هذه الأجهزة أمراً ضرورياً ومع مراعاة الأمور اللازمة في حال الموافقة على استخدامها فيما يتعلق بالتداخلات إلى مناطق أخرى. ويجب على أي جهة تنوي استخدام أجهزة صد الهواتف المتنقلة الحصول على تصريح مسبق من الهيئة، وذلك من خلال ملء الاستمارة الخاصة والمتوفرة من خلال موقع الهيئة الإلكتروني www.tra.org.bh. وسوف تقوم الهيئة بعد استلام الطلبات بتقييم كل طلب على حدة بالتعاون مع إدارة التراخيص اللاسلكية و الترددات والرقابة بوزارة المواصلات.

كما ستقوم الهيئة بمنح جميع الجهات التي تستخدم أجهزة صد الهواتف المتنقلة حالياً مهلة مدتها شهراً واحداً من تاريخ إصدار اللائحة التنظيمية (٨ نوفمبر ٢٠٠٤)، لإزالة هذه الأجهزة والتوقف عن استخدامها. وبعد انتهاء هذه المهلة سيكون كل من يستخدم هذه الأجهزة بدون تصريح مسبق من الهيئة مخالفاً للقانون.

وكما هو الحال مع كل اللوائح التنظيمية الصادرة عن الهيئة، يأتي اصدار هذه اللائحة التنظيمية بعد سلسلة من عمليات الاستشارة العامة والتي تلقت من خلالها الهيئة ملاحظات الجهات المهتمة، ثم قامت بعد ذلك باضافة التعديلات، في الأحوال المناسبة، لضمان عدالة وفعالية اللائحة التنظيمية و تماشيها مع أفضل الممارسات العالمية.

ولقد صرح المدير العام للهيئة السيد أ. أندرياس أفاغوستي عقب الاعلان قائلاً : " لقد بدأنا عملية الاستشارة الأولى حول استخدام أجهزة صد الهواتف المتنقلة في البحرين في مارس ٢٠٠٤ بعد أن وصلنا العديد من الملاحظات والاستفسارات حول استخدام هذه الأجهزة في أماكن معينة من

الجمهور. ولقد تلقت الهيئة الردود وضمنتها في اللائحة التنظيمية النهائية التي تعكس وجهات نظر الجميع بما فيهم العموم وكذلك قطاع الاتصالات. ونحن نرى بأن سوء استخدام الهواتف المتنقلة في الأماكن العامة يجب ألا يكون السبب وراء استخدام أجهزة صد الهواتف المتنقلة وبالتالي منع الناس من استخدام هواتفهم تماماً في هذه الأماكن، ولكننا نرى أننا يجب أن نراعي الآخرين حينما نستخدم الهواتف المتنقلة في الأماكن العامة". وأضاف قائلاً: " هذا وستقوم الهيئة قريباً ببدء حملة توعوية حول استخدام الهواتف المتنقلة، والتي سنحاول من خلالها أن نتذكر جميعاً وجوب مراعاة الآخرين حين نستخدم هواتفنا المتنقلة في الأماكن العامة. وستكون هذه حملة التوعية الأولى التي تقوم بها الهيئة منذ تأسيسها، ولقد اخترنا هذا الموضوع بالذات لما له من تأثير علينا جميعاً"

يبدأ العمل بهذه اللائحة التنظيمية اعتباراً من ٨ نوفمبر ٢٠٠٤.

معلومات بشأن هيئة تنظيم الاتصالات:

تأسست هيئة تنظيم الاتصالات بموجب المرسوم بقانون رقم (٤٨) لسنة ٢٠٠٢ بإصدار قانون الاتصالات، وهي هيئة مستقلة وتشمل واجباتها وصلاحياتها، من بين أمور أخرى، حماية مصالح المشتركين والمستخدمين، وتعزيز المنافسة الفعالة والعادلة بين المشغلين الحاليين والجدد المرخص لهم. لمزيد من المعلومات، الرجاء زيارة موقع هيئة تنظيم الاتصالات على العنوان التالي: (www.tra.org.bh)